PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الفصل الثامن

الجريمة الإلكترونية والقانون

العالم في انتظار تشريع يصدر ليقرر عقاب للجرائم التي ترتكب عن طريق الحاسبات والى وقتنا ها لم يصدر تشريع جدير ليعاقب مرتكبي هذه الجرائم ولسبب وراد ذلك صعوبة إثبات هذه الجرائم لذا فهي يصعب الوصول إلى مرتكبها لأنها قد تر تكبب في نطاق كلى أو نطاق عالمي واسع الانتشار.

في انتظار البناء التشريعي لمواجهه جرائم الإنترنت:

إن جرائم العقد الأخير من القرن العشرين وبداية الألفية الجديدة قد تغير كما ونوعا . وأخطرها لا ريب جرائم الإنترنت، فهي ظاهره إجرامية جديدة مستحدثة تقرع في جنبتها أجراس الخط لتنبيه مجتمعات العصر الحديث الراهنة لحجم المخاطر وهول الخسائر الناجمة تلك الظاهرة الإجرامية التي شهدت الاعتداء على بيانات ومعلومات وبرامج بكافة أنواعها فجريمة الإنترنت تنشا في الخفاء، يترفها المجرمون الأذكياء يمتلكون أدوات المعرفة الفنية، وتوجه للنيل من الحق في المعلومات وتطال اعتداءاتها ضفاف الإنترنت والمعلومات المنقولة عبر نظم وشبكات المعلومات وبالتالي لابد من وجود نظام أمن وفعال وقوى يضمن الربط بين مختلف شبكات المواقع الخاصة ومن المهم أيضا وجود وسائل لتركيب التجهيزات المساعد للتحري والكشف عن التداخلات الخارجية الخاصة بها كما ظهرت تحديات قانونية وفنية بشان آليات التعامل مع هذه الجرائم والمخاطر التي تواجهها حكومات العالم والهيئات التابعة لها اكبر بكثير من تلك التي يواجهها المستخدمون من الأفراد والاحتياجات الأساسية من البرامج والأجهزة اللازمة لأمن المؤسسات والجهات الحكومية والتحديات التي تواجه الحكومة والأعمال الإلكترونية والتخطيط الفعال لمواجهة عوامل الفشل .

أن هذه المسألة ليست بجديدة بل باتت أكثر إلحاحا بكثير في السنوات الأخيرة مع اتساع نطاق شبكة الإنترنت ولجوح الشريحة الكبرى من المستعملين إليها، مع كل ما يترتب على ذلك من تزايد في إمكانية تسلل القراصنة إلى الأجهزة وزرع الفيروسات ذات الأثر الفتاك للغاية وعلى ما يبدو أن أنظر الحدود وقوانينها الأمنية لم تستطيع حتى الآن التصدي لجرائم العالم الافتراضي التي تتخذ من شبكة الإنترنت مقرا لها أو حتى أخذها بالاعتبار في العملية التشريعية[1].

تأملات حول التصدي للجرائم الإلكترونية (٢):

كشف الجرائم يستلزم التقنيات الحديثة في عملية التحري والكشف عن الأدلة الإجرامية ومن الطبيعي في ظل نشوء أنماط إجرامية تستهدف مصالح إما معترف بحمايتها وإما لم تحظ بعد بالاعتراف المطلوب، وتستهدف كلا ذا طبيعة مغايرة لمحل الجريمة فيما عرفته قوانين العقوبات القائمة، أن يتدخل المشروع الجنائي لتوفير الحماية من هذه الأنماط الخطرة من الجرائم لضمان مغالية مكافحتها وان نظام العقاب الجزائي محكوم بقاعدتين هما :

مبدأ الشرعية الموجب لعدم إمكان العقاب على أي فعل دون نص، وقاعدة حظر القياس في النصوص التجريمية الموضوعية . ويفعل الطبيعة الخاصة لأنماط الجريمة والقدرة على ارتكابها عبر الحدود والقدرة على إتلاف أدلة الجريمة، فان القواعد الإجرائية في ميدان التفتيش والتحقيق والاختصاص القضائي يتعين أن تواكب هذا التغيير وتضمن تحقيق التوازن بين حماية الحق في المعلومات وبين متطلبات فعالية نظام العدالة الجنائي في الملاحقة والمسائلة من هنا كان تأثير التقنية العالية أو تقنية المعلومات على قواعد القانون الجنائي الموضوعية والإجرائية الاميز والأبرز من بين تأثيراتها على بقية فروع القانون.

أن الانتشار الكبير للإنترنت في الحياة العملية اظهر الحاجة إلى وضع الحلول

---

(١) موقع جريدة الرياض المرجع السابق " مافيا الإنترنت " .

(٢) موقع الجمعية المصرية لمكافحة جرائم الإنترنت والمعلومات محمد محمد الألفي موضوع بعنوان تأملات حول التصدي للجرائم الإلكترونية www.eapiic.net .

القانونية للمشاكل الناتجة عن استخدام الإنترنت في ضوء القواعد للقانون إضافة إلى أهمية تواجد نظر المشروع إلى التدخل لوضع قواعد خاصة لتنظيم استخدام الإنترنت في بعض المجالات الحيوية واستخدام القواعد الرئيسية في هذا المجال والتي يمكن للمشروع أن يستهدى بها إذا ما أراد يوما تنظيم مجال أو أكثر من مجالات استخدام الإنترنت بقواعد خاصة كإثبات وكذلك بيان الأحكام الشرعية لاستخدام الإنترنت بقواعد خاصة في بعض المجالات . وعلى المشروع وضع النقاط صوب عينية وهى الحماية المدنية لمواقع الإنترنت والإثبات والضوابط الشرعية لاستخدام الإنترنت والتنقية والإجرامية المنظمة وتفعيل قانون العقوبات . ومخاطر تقنية المعلومات وأمن المعلومات في الإنترنت .

أن عدم وجود حدود في العالم الفترة الماضية كما هو الحال في العالم المادي يساعد كثيرا على الإيجاز بضرورة الاعتراف بوجود نوعية هذه الجرائم أي الجرائم التي ترتكب عن بعد فالطباع الدولي أو العالمي الذي لا يعترف بالحدود هو المقياس الحقيقي لجرائم الإنترنت والية يمكن نسبه هذه النوعية من الجرائم، وهذا يستدعى عن ضرورة وجود قدر أوحد أدنى يستعان به على مواجهه هذا النوع من الجريمة كالاتفاقيات والمعاهدات الدولية .

المشكلات القانونية للجرائم الرقمية(١):

توجد مشكلات كثيرة تواجد الإثبات والتواصل إلى الجاني وتتبع الجناة خارج حدود الوطن هل الأولوية لتطبيق القانون الداخلي أم تطبيق القانون الدولي من المشكلات التي تواجه جهات التحقيق وجهات القضاء ما يلي :

١- صعوبة العلم بوقوع الجريمة:

في الجرائم غير الرقمية فان المجني عليه يعلم بالجريمة التي وقعت عليه وربما وقت وقوعها ولكن في الجرائم الرقمية فقد لا يعلم المجني عليه بوقوع الجريمة واعتداء عليه كالتشهير وقد لا يعلم بالتجسس عليه من خلال جهاز أو اختراقه أو سحب أمواله

(١) د. محمد رضوان هلال ـ مصر ـ " المحكمة الرقمية " الطبعة الأولى ٢٠٠٥ الناشر المؤلف .

عن طريق سرقه أرقام بطاقة الائتمان .

٢- صعوبة تعيين الجاني:

قد يتخذ الجاني اسما مستعار أو يرتكب به جريمته من خلال أماكن كثيرة باستخدام المقاهي الخاصة بالإنترنت والمنتشرة في كل حي ويصعب تحديد مكانه ومعرفته .

٣- صعوبة القبض على الجاني:

إذا تم ارتكاب جريمة رقمية بواسطة شخص أو أشخاص خارج الوطن فان عملية القبض على الجاني تكون من الصعوبة بمكان وتتطلب العملية تدخل الانتربول الدولي ويحدث تضاد في القوانين الواجبة التطبيق من الدول من حيث :

*إقليمية القانون الجنائي . * عينة القانون الجنائي .

*شخصية القانون الجنائي . * صعوبة تحديد المسئولية الجنائية .

مبدأ إقليمية التشريع الجنائي يقضى بوجوب تطبيق التشريع الجنائي على كافة الجرائم التي ترتكب في الإقليم الخاضع لسيادة الدولة وذلك بعض النظر عن جنسية مرتكبها وذلك وفقا لبعد حدود الأقاليم الخاضع لسيادة الدولة[1] .

إقليم الدولية يتحدد بثلاث عناصر هي:

***المجال الأرضي:**

وهو جزء اليابسة التي تختص به الدولة وتباشر سيادتها عليه وفقا لبدا حدودها السياسية ويشمل سطح الأرض وباطنها وما يتبع الأرض وما يتبع الأرض من انهار وبحيرات وجزر وجبال ووديان .

***المجال البحري:**

(١) د هشام محمد فريد رستم شرح قانون العقوبات ـ كلية الحقوق ـ جامعة أسيوط ٢٠٠٥ .

وهو المياه الإقليمية التي تلاحق شواطئ الدولة من البحر العام وما تحتها من طبقات ويسمى البحر الإقليمي ومداه 12 ميلا من الشواطئ ابتداء من أدنى مستوى الجزر .

*المجال الجوى:

وهو يشمل طبقات الهواء التي تعلو الإقليم الأرضي والمائي إلى مالا نهاية .

هذا فإذا ارتكب الجريمة في مصر فتخضع لأحكام قانونها وإذا ارتكبت خارجها فلا ينطبق القانون عليها ولكن لهذا عده تفسيرات حسب إذا ما وقع في الإقليم من الأعمال .

التحضير به للجريمة أم أفعال مادية . . . الخ .

مبدأ عينية القانون الجنائي يعنى تطبيق القانون الجاني الوطن على بعض الأفعال التي تمس مصالح أساسية في الدولة أيا كان مكان ارتكابها وجنسية مرتكبيها وهو مؤسس على فكرة الدفاع عن المصالح الوطنية ويشمل الجنايات بأمن الدولة سواء من جهة الخارج أو من جهة الداخل وجناية التزوير في حالة الإدخال داخل البلاد لمستندات مزودة وكذلك جناية تقليد أو تزييف العملية الورقة في حالة إدخال العملية الورقية المزيفة إلى مصر أو إخراجها منها .

مبدأ شخصية القانون الجنائي يعنى سريان أحكام على كل من يحمل جنسية الدولة حال ارتكاب الجريمة خارج أقاليمها وكذلك يسرى على كل جريمة يكون المجني علية فيها منتميا إلى جنسية الدولة والذي كان مرتكب الجريمة أجنبيا واقترافها خارج نطاقها الإقليمي .

مبدأ عالمية القانون الجنائي الوطن على كافة الجرائم التي يقبض على مرتكبيها من إقليم الدولة أيا كان الإقليم مبدأ يعرف بمبدأ الاختصاص العالمي أو الشامل تلافى إفلات الجاني من الخضوع للعقاب إذا امتنعت مسائلته لمبدأ الإقليمية أو العينية أمة الشخصية وتظهر هنا أهمية الأخذ بعالمية القاعدة الجنائية ومن خلالها يتحقق التعاون

الدولي في مكافحة الجريمة[1] .

(١) د محمد رضوان هلال ـ مصر ـ مؤلفه "المحكمة الرقمية " ص ٨٥ المرجع السابق .